

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ١٨٠ لسنة ٢٠٢٠

بشأن قيد بعض المنتجين المستوفين

لقواعد الاكتفاء بالفحص الظاهرى للرسائل المستوردة

من السلع الصناعية غير الغذائية

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛
وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٧٠ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة
على الصادرات والواردات وتعديلاته ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٥٥ لسنة ٢٠١٩ بتشكيل الحكومة ؛
وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن
الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة
بالقرار الوزارى رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؛
وعلى مذكرة رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات
المؤرخة فى ٢٩/٢/٢٠٢٠ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تقيد الشركات المنتجة مالكة العلامة التجارية المبين أسماؤها بعد بعدد (٢)
شركات بالقائمة رقم (٢٣٩) المرفقة - فى سجل منتجى السلع الصناعية غير
الغذائية، والذين يكتفى بالفحص الظاهرى ومطابقة البيانات المدونة على رسائلهم
طبقاً لما هو ثابت بمسئداتهما - والمنشأ لهذا الغرض بالهيئة العامة للرقابة على
الصادرات والواردات .

قائمة (رقم ٢٣٩) للمنتجين المستوفين لقواعد الفحص الظاهري
طبقاً للقرار رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥

م	الشركة مالكة العلامة التجارية والمنشأ	مصانع الشركة المعتمدة	المنشأ	الصف	الماركة	مراكز التوزيع المعتمدة والمنشأ
٥	Maxchief Europe, S.L أسبانيا	Zhuhai Shichang Metals Factory Ltd	الصين	- Metal & Plastic tables & Chairs	Zown	الصين
٦	Fred Perry Holdings) Limited إنجلترا	Fred Perry Holdings) Limited	متعدد	- Garments - Footwear - Leather Goods	Fred Perry	Beside FZE دولة الإمارات العربية المتحدة

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠٢٠/٣/١٦

وزير التجارة والصناعة

نيضين جامع